



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . منشيرات . إعلانات وإعلانات

الانطبعة ملصوق	نولس دخل الجزائر المغرب موريتانيا	خارج الجزائر	الإدارة والتحرير الإماتة العامة للحكومة
النسخة الأصلية	صفحة	صفحة	إدارة المطبعة الرسمية الطبع والاشتراكات
النسخة الأصلية ورجعتها	100 دج 200 دج	150 دج 300 دج بما فيها نفقات الارسال	2 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مباركة - الجزائر الهاتف : 15 . 18 . 65 الر 17 ج ب 50 - 3200

من النسخة الاصلية : لاكثر من 20 دج ومن النسخة الاصلية ورجعتها 500 دج لمن العدد للسنين السابقة : حسب التسمية . وسلم الهارس مجلات
المشتركون . المطلوب منهم ارسال الكفاف الورق الاخيرة وقد تجد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 300 دج ومن النشر على
اساس 20 دج للنسخة .

فهرس

مرسومان مؤرخان في 29 جمادى الثانية عام 1404
الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمنان تعيين
نائب مدير .

وزارة المالية

مرسوم رقم 84 - 78 مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام
1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن احداث

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام
1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمن
تعيين مدير .

فهرس (تابع)

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير النقل والتموينات. 426

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير التكوين. 427

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير الدراسات والبرامج والعلاقات
الصناعية. 427

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير الموارد البشرية. 427

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير الاستغلال والعمل التجارى. 428

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير التحويل. 428

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير الموارد المالية. 429

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير المصالح المالية البريدية. 429

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير البنايات والحماية. 429

قرارات مؤرخة في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى
نواب مديره. 430

باب جديد ونقل اعتماد فى ميزانية وزارة
التعليم العالى. 421

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم رقم 84 - 79 مؤرخ فى أول رجب عام 1404
الموافق 3 أبريل سنة 1984 يحدد أسماء الولايات
ومقارها. 422

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404
الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن انتهاء مهام
مدير المالية. 423

مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404
الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن انتهاء مهام
نائب مديره. 423

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى المدير العام للتخطيط والتنظيم والاعلام
الالى. 424

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى المدير العام للمواصلات. 424

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى المدير العام للبريد. 424

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى المدير العام للموارد البشرية
والمالية. 425

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير الدراسات والعمل التجارى. 425

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق
6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء
الى مدير المصالح البريدية. 426

فهرس (تابع)

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمن تعيين مدير التخطيط والدراسات. 438

مرسومان مؤرخان في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمنان تعيين نائبى مدير. 438

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية لانظمة الاعلام الآلى. 438

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة المالية

مرسوم رقم 84 - 78 مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن إحداث باب جديد ونقل اعتماد فى ميزانية وزارة التعليم العالى.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان

III - IO و I52 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - IO المؤرخ في

IO ربيع الاول عام 1404 الموافق 18 ديسمبر سنة

1983 والمتضمن قانون المالية لسنة 1984، لاسيما

المادتان IO و II منه،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 83 - 755

المؤرخ في 26 ربيع الاول عام 1404 الموافق 31

ديسمبر سنة 1983 والمتضمن توزيع الاعتمادات

المخصصة لوزير التعليم والبحث العلمى مع

ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1984،

رئاسة الجمهورية

مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمن تعيين مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد العربى بوع تمار مديرا برئاسة الجمهورية.

مرسومان مؤرخان في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمنان تعيين نائبى مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد جمال جراد نائب مدير برئاسة الجمهورية (الامانة العامة للحكومة).

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد أحمد بن عيشة نائب مدير برئاسة الجمهورية (الامانة العامة للحكومة).

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مرسوم رقم 84 - 79 مؤرخ في أول رجب عام 1404 الموافق 3 أبريل سنة 1984 يحدد أسماء الولايات ومقارها.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - IO و I52 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 09 المؤرخ في 2 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 المتعلق بالتنظيم الاقليمي للبلاد،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : تحدد أسماء الولايات المحدثة بالقانون رقم 84 - 09 المؤرخ في 4 فبراير سنة 1984 المذكور أعلاه، ومقارها، على النحو التالي :

- 01 - ولاية أدرار مقرها مدينة أدرار،
- 02 - ولاية الشلف مقرها مدينة الشلف،
- 03 - ولاية الاغواط مقرها مدينة الاغواط،
- 04 - ولاية أم البواقي مقرها مدينة أم البواقي،
- 05 - ولاية باتنة مقرها مدينة باتنة،
- 06 - ولاية بجاية مقرها مدينة بجاية،
- 07 - ولاية بسكرة مقرها مدينة بسكرة،
- 08 - ولاية بشار مقرها مدينة بشار،
- 09 - ولاية البليدة مقرها مدينة البليدة،
- 10 - ولاية البويرة مقرها مدينة البويرة،
- 11 - ولاية تامنغست مقرها مدينة تامنغست،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 83 - 758 المؤرخ في 26 ربيع الاول عام 1404 الموافق 31 ديسمبر سنة 1983 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التخطيط والتهيئة العمرانية مع ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1984،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 04 المؤرخ في 28 ربيع الاول عام 1404 الموافق 2 يناير سنة 1984 والمتضمن نقل الوصاية على المعهد الوطني للتكوين في الاعلام الآلى،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدث ضمم أبواب ميزانية وزارة التعليم العالي، في العنوان الثالث، وسائل المصالح، القسم السادس : «اعانات التسيير»، باب يحمل رقم 36 - 81 عنوانه : «اعانة الى المعهد الوطني للتكوين في الاعلام الآلى».

المادة 2 : يلغى مع ميزانية سنة 1984 اعتماد قدره تسعة وعشرون مليون دينار (29.000.000 دج) مقيد في ميزانية وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، في الباب رقم 36 - 21 : «اعانة الى المعهد الوطني للتكوين في الاعلام الآلى».

المادة 3 : ينخص لميزانية سنة 1984 اعتماد قدره تسعة وعشرون مليون دينار (29.000.000 دج) ويقيد في ميزانية وزارة التعليم العالي، في الباب رقم 36 - 81 : «اعانة الى المعهد الوطني للتكوين في الاعلام الآلى».

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير التعليم العالي ووزير التخطيط والتهيئة العمرانية، كل فيما ينخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

- 12 - ولاية تبسة مقرها مدينة تبسة،
 13 - ولاية تلمسان مقرها مدينة تلمسان،
 14 - ولاية تيارت مقرها مدينة تيارت،
 15 - ولاية تيزي وزو مقرها مدينة تيزي وزو،
 16 - ولاية الجزائر مقرها مدينة الجزائر،
 17 - ولاية الجلفة مقرها مدينة الجلفة،
 18 - ولاية جيجل مقرها مدينة جيجل،
 19 - ولاية سطيف مقرها مدينة سطيف،
 20 - ولاية سعيدة مقرها مدينة سعيدة،
 21 - ولاية سكيكدة مقرها مدينة سكيكدة،
 22 - ولاية سيدي بلعباس مقرها مدينة سيدي بلعباس،
 23 - ولاية عنابة مقرها مدينة عنابة،
 24 - ولاية قالمة مقرها مدينة قالمة،
 25 - ولاية قسنطينة مقرها مدينة قسنطينة،
 26 - ولاية المدية مقرها مدينة المدية،
 27 - ولاية مستغانم مقرها مدينة مستغانم،
 28 - ولاية المسيلة مقرها مدينة المسيلة،
 29 - ولاية معسكر مقرها مدينة معسكر،
 30 - ولاية ورقلة مقرها مدينة ورقلة،
 31 - ولاية وهران مقرها مدينة وهران،
 32 - ولاية البيض مقرها مدينة البيض،
 33 - ولاية ايليزي مقرها مدينة ايليزي،
 34 - ولاية برج بوعريش مقرها مدينة برج بوعريش،
 35 - ولاية بومرداس مقرها مدينة بومرداس،
 36 - ولاية الطارف مقرها مدينة الطارف،
 37 - ولاية تندوف مقرها مدينة تندوف،
 38 - ولاية تيسمسيلت مقرها مدينة تيسمسيلت،
 39 - ولاية الوادي مقرها مدينة الوادي،

- 40 - ولاية خنشلة مقرها مدينة خنشلة،
 41 - ولاية سوق أهراس مقرها مدينة سوق أهراس،
 42 - ولاية تيبازة مقرها مدينة تيبازة،
 43 - ولاية ميله مقرها مدينة ميله،
 44 - ولاية عين الدفلى مقرها مدينة عين الدفلى،
 45 - ولاية النعامة مقرها مدينة النعامة،
 46 - ولاية عين تيموشنت مقرها مدينة عين تيموشنت،
 47 - ولاية غرداية مقرها مدينة غرداية،
 48 - ولاية غليزان مقرها مدينة غليزان.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى أول رجب عام 1404 الموافق 3 أبريل سنة 1984.

الشاذلى بن جديد

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن انتهاء مهام مدير المالية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 تنهى مهام السيد عبد الحفيظ بارير، بصفته مديرا للمالية.

مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن انتهاء مهام نائب مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 تنهى مهام السيد أحمد رابح، بصفته نائب مدير اجراءات الغفو والسوابق القضائية.

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للتخطيط والتنظيم والاعلام الآلى.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاهضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عمر كزال مديرا عاما للتخطيط والتنظيم، والاعلام الآلى،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عمر كزال المدير العام للتخطيط والتنظيم والاعلام الآلى، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للمواصلات.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاهضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد الشريف مديرا عاما للمواصلات، يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد الشريف المدير العام للمواصلات الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للبريد.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد توفيق طنجاوي مديرا عاما للموارد البشرية والمالية.

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد توفيق طنجاوي المدير العام للموارد البشرية والمالية الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايج

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الدراسات والعمل التجارى.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الاخضر بركاتي مديرا للدراسات والعمل التجارى،

والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد مختار قادوش مديرا عاما للبريد.

المادة الاولى : يفوض الى السيد مختار قادوش المدير العام للبريد الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايج

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى المدير العام للموارد البشرية والمالية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الاخضر بركاتي مدير الدراسات والعمل التجارى، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير النقل والتموينات.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد كلاش مديرا للنقل والتموينات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد كلاش مدير النقل والتموينات الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير المصالح البريدية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عثمان مكاوى مديرا للمصالح البريدية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عثمان مكاوى مدير المصالح البريدية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد علي بلحاج مديرا للدراسات والبرامج والعلاقات الصناعية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد علي بلحاج مدير الدراسات والبرامج والعلاقات الصناعية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الموارد البشرية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التكوين.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد رضوان رابحي مديرا للتكوين،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد رضوان رابحي مدير التكوين الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الدراسات والبرامج والعلاقات الصناعية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يفوض الى السيد محند الصالح يويو مدير الاستغلال والعمل التجاري، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير التحويل.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الطاهر علان مديرا للتحويل،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الطاهر علان مدير التحويل، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد البشير مقران مديرا للموارد البشرية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد البشير مقران مدير الموارد البشرية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الاستغلال والعمل التجاري.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محند الصالح يويو مديرا للاستغلال والعمل التجاري،

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير المصالح المالية البريدية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد برايرية مديرا للمصالح المالية البريدية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد برايرية مدير المصالح المالية البريدية: الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير البنايات والحماية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرار مؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الموارد المالية.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد بوسعد آيت وارس مديرا للموارد المالية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد بوسعد آيت وارس مدير الموارد المالية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد رضوان مهيأوى نائب مدير للمنشآت الأساسية والتجهيزات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد رضوان مهيأوى نائب مدير المنشآت الأساسية والتجهيزات، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين الأنسة شريفة بوسماحة نائبة مدير للتوظيف والنشريع،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى الأنسة شريفة بوسماحة نائبة مدير التوظيف والنشريع، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق

والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الصادق دوزيدية مديرا للبنائيات والحماية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الصادق دوزيدية مدير البنائيات والحماية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

قرارات مؤرخة في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى نواب مديرين.

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين الأنسة فريدة سماك نائبة مدير للتنظيم والمناهج،
يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى الأنسة فريدة سماك نائبة مدير التنظيم والمناهج، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاتها.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاتها.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين الأنسة غنية هوادرية نائبة مدير لمنظومات الاعلام الآلي،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى الأنسة غنية هوادرية نائبة مدير منظومات الاعلام الآلي، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاتها.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق اول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد علوش نائب مدير للخطوط في الجو وفي باطن الارض،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد علوش نائب مدير الخطوط في الجو وفي باطن الارض، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق اول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد ادريس قوال نائب مدير للتكوين وتحسين المستوى،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد ادريس قوال نائب مدير التكوين وتحسين المستوى، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 26 صفر عام 1404 الموافق اول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد أحمد آيت ساحد نائب مدير لتسيير الموظفين،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد أحمد آيت ساحد نائب مدير تسيير الموظفين، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الشريف حموش نائب مدير لتنظيم المكاتب البريدية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الشريف حموش نائب مدير تنظيم المكاتب البريدية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد أرزقي مختارى نائب مدير للحماية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد أرزقي مختارى نائب مدير الحماية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

ان وزير البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد دراجي نائب مدير للاستغلال،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد دراجي نائب مدير الاستغلال، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

– بمقتضى المرسوم رقم 84 – 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83 – 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

– وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد مهنة معلوم نائب مدير للايصال والتوزيع،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد مهنة معلوم نائب مدير الايصال والتوزيع، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

– بمقتضى المرسوم رقم 84 – 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984

والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83 – 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

– وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الاخضر بوعزيز نائب مدير للمواصلات بواسطة الكوابل وتجهيز المراكز،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الاخضر بوعزيز نائب مدير المواصلات بواسطة الكوابل وتجهيز المراكز، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

– بمقتضى المرسوم رقم 84 – 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83 – 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

– وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد جيلالي زيو نائب مدير للطاقة،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد جيلالي زيو نائب مدير الطاقبة، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عبد الرحمن حمدان نائب مدير للحركة،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عبد الرحمن حمدان نائب مدير الحركة، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 20 رمضان عام 1403 الموافق أول يوليو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عبد الحفيظ الوديني نائب مدير للورشات،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عبد الحفيظ الوديني نائب مدير الورشات، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ في 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد أحمد صلاواتشى نائب مدير للمواصلات اللاسلكية،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد أحمد صلاواتشى نائب مدير المواصلات اللاسلكية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد سعد الله نائب مدير للإبراق والهاتف وارسال المعطيات،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد سعد الله نائب مدير الإبراق والهاتف وارسال المعطيات، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات

على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عبد الرحيم الفرطاس نائب مدير لمعالجة المعطيات،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عبد الرحيم الفرطاس نائب مدير معالجة المعطيات، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام

1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد سعيد محيى الدين نائب مدير للهاتف العمومى،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد سعيد محيى الدين نائب مدير للهاتف العمومى، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محيى الدين أوحاج نائب مدير لمصالح الراديو الكهربائية،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محيى الدين أوحاج نائب مدير مصالح الراديو الكهربائية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد على زروق نائب مدير للشؤون الاجتماعية والثقافية،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد على زروق نائب مدير الشؤون الاجتماعية والثقافية، الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنية لانظمة الاعلام الآلى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 31 مارس سنة 1984 تنهى مهام السيد عبد الكريم حسنى، بصفته مديرا عاما للمؤسسة الوطنية لانظمة الاعلام الآلى.

وزارة الشبيبة والرياضة

مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمن تعيين مدير التخطيط والدراسات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد خير الدين لمجوز مديرا للتخطيط والدراسات.

مرسومان مؤرخان في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يتضمنان تعيين نائبى مدير.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد رابح كراش نائب مدير لميزانية التجهيز.

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1404 الموافق أول أبريل سنة 1984 يعين السيد منصور الحاج حمو نائب مدير للوسائل العامة.

الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح

ان وزير البريد والمواصلات،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 المتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 83 — 72 المؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1403 الموافق 8 يناير سنة 1983 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات،

— وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى 26 صفر عام 1404 الموافق أول ديسمبر سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد بى ميلوكة نائب مدير للعمل التجارى فى المصالح البريدية والمالية،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد بى ميلوكة نائب مدير العمل التجارى فى المصالح البريدية والمالية الامضاء باسم وزير البريد والمواصلات على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 3 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 6 مارس سنة 1984.

بوعلام بالسايح